المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة فاس مكناس
عمالة مكناس
جماعة مكناس
قسم الشؤون الإدارية و الموارد البشرية
مصلحة الموارد البشرية
رقم 2225 ق.ش.ا.م.ب/م.م.ب

قـــــــرار
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس القسم التقني بجماعة مكناس

- **إن رئيس مجلس جماعة مكناس؛**
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 صادر في22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء قرار لوزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور وزير الداخلية عدد D7563بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على مراسلة السيد وزير الداخلية رقم D2320 بتاريخ 29 ابريل2020 حول مناصب المسؤولية بجماعة مكناس.
- بناء على مقرر مجلس جماعة مكناس رقم 14 المتخذ خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2020 المنعقدة بتاريخ 06أكتوبر2020 والمتعلق بتعديل الهيكل التنظيمي للجماعة وتوصيف المهام المؤشر عليه بتاريخ 25 نونبر 2020.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لمكناس، عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس القسم التقني بجماعة مكناس.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس القسم التقني في وجه:

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة مكناس الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أوفي إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة بصفة مرسم أو خمس سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم لمهام رئيس قسم.

المادة الثالثة : يقوم رئيس القسم التقني بالمهام المنوطة به المحددة في بطاقة توصيف المهام الملحقة بهذا القرار.

المادة الرابعة :يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد.

2- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. يتم تحميل نموذج السيرة الذاتية من بوابة الخدمات العمومية:

(المناصب العليا/المطبوع النموذجي) /https://www.emploi-public.ma/

3- برنامج العمل أو المنهجية التي يقترحها المترشح في تدبيره الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

4- قرار التعيين في الإطار الحالي.

5- قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : توضع ملفات الترشيح لدى مكتب الضبط المركزي بالجماعة ويعتبر تاريخ 01 شتنبر 2025كآخر أجل لوضع ملفات الترشيح.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة مكناس عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، كما تقوم بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء النهائي، ويعلن عن النتائج النهائية على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وتعلق بملحقات الجماعة.

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma وملحقات الجماعة.

حرر بمكناس في: 28 يوليوز 2025

إمضاء رئيس مجلس جماعة مكناس

المملكة المغربية
قسم الشؤون الادارية والموارد البشرية
مصلحة الموارد البشرية
جماعة مكناس

رئيس جماعة مكناس
العباس الومغاري

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة فاس -مكناس
عمالة مكناس
جماعة مكناس
المديرية العامة للمصالح

مهام وصلاحيات القسم التقني التابع لجماعة مكناس

اختصاصات رئيس القسم:

- مواكبة وتأطير الموارد البشرية التابعة للقسم.
- التنسيق بين مختلف المصالح التابعة له.
- تتبع ومراقبة مهام المصالح والمكاتب التابعة للقسم.
- إعداد برنامج عمل القسم وتطويره كلما دعت الضرورة لذلك وتوجيهه إلى السيد رئيس المجلس.
- تنظيم وتوجيه ومراقبة جميع أنشطة المصالح التابعة للقسم.
- الإشراف على تنفيذ سياسة المجلس في مجال النظافة والمحافظة على البيئة.
- الإشراف على تأهيل المناطق الخضراء سواء المنجزة بالإمكانيات الذاتية للجماعة أو تلك المنجزة في إطار شراكات مع فاعلين آخرين.
- حضور صفقات الأشغال المعلنة من طرف مؤسسات أخرى وتمثيل الجماعة في حضور أشغالها او تعيين من يقوم بهذا العمل من مصالح تابعة للقسم.
- السهر على تكوين لجن لمعاينة إتلاف الطرقات واتخاذ الإجراءات اللازمة للحفاظ على حقوق الجماعة.
- رفع تقارير دورية عن نشاط القسم.
- اقتراح الاجراءات التي من شأنها تحسين عمل القسم .
- المساهمة بالاقتراحات في اعداد ميزانية الجماعة.
- حضور الاجتماعات التي لها ارتباط بمهام القسم.
- المساهمة في تنزيل برنامج عمل الجماعة ومتابعته.
- العمل على تجويد الخدمات بالقسم.
- التعامل بشكل ايجابي مع الشكايات الواردة من مؤسسة الوسيط او المصالح المركزية والسلطات الإقليمية والمحلية حسب مجال الاختصاص وفي الآجال القانونية.
- السهر على مواكبة وتأطير الموارد البشرية التابعة للقسم .
- العمل على تزويد مكلفي تلقي طلبات الحصول على المعلومات بالمعلومات الموجودة في حوزة القسم.